سِلْسِلَةُ

يَنَابِيعِ الأَنْهَارِ

فِي فِقْهِ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالآثَارِ

٣٢

سِلْسِلَةُ
أَهْلِ الأَثَرِ فِي مَمْلَكَةِ البَحْرَيْنِ

إِرْشَادُ العِبَادِ
إِلَى
تَحْرِيمِ التَّشَبُّهِ بِأَهْلِ الفَسَادِ
وَهُمْ:
الكُفَّارُ، والْمُبتَدِعَةُ، وَالعُصَاةُ مِنَ العِبَادِ

اعداد:

أَبي حَسَنٍ عَلِيِّ بْنِ حَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ العُرَيْفِيِّ الْأَثَرِيِّ

غَفَرَ اللهُ لَهُ، وَلِوَالِدَيْهِ، وَلِشَيْخِهِ، وَلِلْمُسْلِمِينَ

شِعَارُنَا:

أَمْنٌ وَأَمَانٌ فِي الأَوْطَانِ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

عَوْنَكَ يا ربِّ يَسِّرْ

المُقَدِّمَةُ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلاةُ وَالسَّلامُ عَلَىٰ رَسُولِنَا الأمِين، وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ، وَمَنْ تَبِعَهُم بِإِحْسَانٍ إِلَىٰ يَومِ الدِّينِ.

أَمَّا بَعْدُ،

فهَذَا جُزْءٌ لَطِيفٌ فِيهِ تحريم التَّشَبُّهِ بالكُفَّارِ، والْمُبتَدِعَةِ، وَالعُصَاةِ مِنَ العِبَادِ.

هَذَا وَأسْأَلُ اللهَ العَظِيم أَنْ يَنْفَعَ بِهَذَا الجُزْءِ عَامَّةَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَنْ يَتَقَبَّلَ مَنِّي هَذَا الجِهدُ الْمُتَواضع، وَيَجْعَلَهُ فِي مَوَازِين حَسَنَاتِي يَوْمَ لاَ يَنْفَعُ مَالٌ وَلاَبَنُون.

وفي الخِتَامِ لا أَنْسَىٰ الشُّكر، والتَّقدير لفَضِيلةِ **شَيْخِنَا العَلَّامةِ الْمُحَدِّث الوَالِدِ فَوْزِيِّ بنِ عَبْدِاللهِ بنِ مُحَمَّدٍ الحُمَيْدِيِّ الأَثَرِيِّ**، الذي تَفَضَّلَ مَشْكُوراً بمراجَعةِ هذا الجُزْءِ والتَّعلِيقِ عَلَيْهِ، وَأسْأَلَ اللهَ العَظِيم أن يَجْعَلَهُ فِي مَوَازِينِ حَسَنَاتِهِ، وَأَنْ يَرْفَعَ مَنزلَتَهُ فِي الدُّنْيَا والآخِرَةِ، عَلَىٰ تَعْلِيمِهِ لَنَا السُّنّةَ النَّبويّة الصَّحِيحَة، ولِما أَظْهَرَ مِنْ مَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُم، فَجَزَاهُ اللهُ خَيْراً.

وَصَلَّىٰ اللهُ عَلَىٰ نَبِيِّنَا مُحَمَدٍ، وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِين.

كتبه الفقيرُ إلىٰ اللهِ تَعَالىٰ

عَلِيُّ بنُ حَسَنِ بنِ عَلِيٍّ العُرَيْفِيُّ الْأَثَرِيُّ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

رَبِّ سَهِّلْ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ

عَلَى تَحْرِيمِ التَّشَبُّهِ

بِالكُفَّارِ وَالْمُبْتدعَةِ والعُصَاةِ فِيمَا هُوَ مِنْ خَصَائِصِهِمْ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (جُعِلَ الذُّلُ والصَّغَارُ عَلَىٰ مَنْ خَالَفَ أَمْرِي، ومَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ).[1]

قالَ العَلَّامَةُ الشَّيْخُ مُحمَّدُ بنُ صالح العُثيمين رحمه الله في «الشَّرْحِ الْمُمتِعِ» (ج١ ص١٦٨): (التشبُّه بالكُفَّار مُحَرَّمٌ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (مَنْ تَشَبَّه بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ». اهـ

وقالَ العلَّامَةُ الشَّيْخ صالح بنُ فَوْزان الفَوْزان حفظه الله في «الإرشاد» (ص٤٢٤): (التَّشبُّهُ بهم في الْمَلْبَسِ، والكَلامِ، وَغَيْرِهِمَا؛ لأنَّ التَّشَبُّهَ بهم في الْمَلْبَس، والكَلامِ، وغَيْرِهِمَا يَدلُّ علىٰ مَحبةِ الْمُتشبِّه للمُتشبَّه بِهِ، **ولهذا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (مَنْ**

---

(١) **حديثٌ حسنٌ.**

أخرجه أبو داود في «سُننه» (ج٤ ص٤٤)، أحمدُ في «الْمُسند» (ج٧ ص١٢١)، وابنُ أَبِي شَيْبَةَ في «الْمُصنَّف» (ج١٢ ص٣٥١)، وابنُ عساكر في «تاريخ دمشق» (ج٦٧ ص٢٥٧)، وابنُ عبد البر في «التّمهيد» (ج١١ ص٦٧)، والبَيْهَقِيُّ في «شُعب الإيمان» (١١٩٩).

وإسنادُهُ حسنٌ، وقدَ حَسّنه الشَّيخ الألباني في «إرواء الغليل» (ج٥ ص١٠٩).

تَشَبَّهَ؛ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ)، فيحرُمُ التَّشبه بالكُفارِ فِيمَا هو مِنْ خَصَائِصِهِم، ومِنْ عَاداتِهِم، وعِبَاداتِهِم[1]، وسَمْتِهِم، وأَخْلاقِهِم؛ كحَلْقِ اللِّحىٰ، وإطالةِ الشّوارب، والرَّطَانةِ[2] بلُغَتِهِم إلاَّ عند الحاجةِ، وفي هَيْئَةِ اللِّباسِ، والأكلِ والشُّرْبِ، وغيرِ ذَلِكَ). اهـ

وقالَ شَيْخُ الإسلام ابنُ تَيْمِيَّةَ رحمه الله في «اقتضاء الصِّراط» (ج١ ص٢٣٧): (هذا الحديثُ أقلُّ أحوالِهِ أن يَقْتضي تحريمُ التَّشبه بأهلِ الكِتابِ، وإن كانَ ظاهرُهُ يَقْتضي كُفْرُ الْمُتشبِّهِ بهم). اهـ

وقالَ العلّامةُ الصَّنعانيُّ رحمه الله في «سُبُلِ السّلام» (ج٤ ص٣٤٧): (والحديثُ دالٌ علىٰ أنّ **مَنْ تَشَبَّهَ بالفُساقِ كان مِنْهُم، أو بالكُفّارِ، أو بالْمُبتدعةِ**؛ في أيِّ شيءٍ مما يَختصون به من مَلْبوسٍ، أو مَرْكُوبٍ، أو هَيْئَةٍ). اهـ

قلتُ: وهذا يَقْتَضِي المنعُ من كُلِّ ما كانَ مِنَ خَواصِ الكُفّارِ، والْمُبتدعَةِ، والعُصَاةِ[3]؛ لكي لا يكونُ العبدُ من هؤلاءِ الْمُفسدينَ في الدُّنيا، والآخَرةِ.[4]

---

(١) كالبناءِ علىٰ القُبُورِ، وعِبَادتِها، والتقليدِ في الأعيادِ الكثيرةِ، كـ«عيد الأم» و«عيد الحب»، وغير ذلك، فإن ذلك مِنْ عَادةِ اليُهودِ والنَّصارىٰ. اللَّهم سلّم سلّم.

(٢) **أي**: الذي يُحِبُّ أن يتكلَّمَ باللُّغةِ الانجليزيةِ النَّصرانيّةِ مُطلقـًا، ويُهْمِلُ اللُّغةَ العربيةِ، وبهذا يذهبُ دينهُ، ويبقىٰ علىٰ اللُّغةِ الانجليزيةِ، فَهذا يُعْتَبَرُ مِنَ التَّشبُّهِ بالنَّصارىٰ، رَبِّ سَلِّم.

(٣) لأنَّهم مِنْ أهلِ الشّرِّ، والعياذ بالله.

وانظر: «التَّنوير بشرح الجامع الصّغير» للصّنعانيِّ (ج١٠ ص١٧٨).

(٤) وانظر: «اقتضاء الصِّراط الْمُستقيم» لابنِ تَيْمِيَّةَ (ج١ ص٤٨٢)، و«البدع في الدين» للشيخ أحمد البنعلي (ج٤ ص١٦٦)، و«تَسْهِيل الإلمام» للشَّيْخ الفوزان (ج٦ ص٢١١)، و«عَوْنَ المعبود» للآبادي (ج١١ ص٧٤).

والتَّشَبُّهُ يقعُ في الأُمُورِ القلبيَّةِ من الاعتقادات، والإرادات[١]، ويقعُ في الأمورِ الخارجيّة الظاهرةِ[٢] من العباداتِ، والعاداتِ.[٣]

قال تعالىٰ: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ [المائدة:٥١].

قالَ العلَّامَةُ الشَّيْخ صالح بنُ فَوْزان الفَوْزان حفظه الله في «تسهيل الإلمام» (ج٦ ص٢١١): (التَّشبهُ بقومٍ في أفعالِهم بأنْ يَفْعلَ مِثْلَ فعلهم، أو يتصفَ بمثلِ صِفَاتِهم، أو يتكَلَّمَ بمثل كلامهِم، فالتَّشبه: هو الْمُحاكاةُ والْمُماثَلةُ في أقوالِهم، وأفعالِهم، وصِفاتِهم، والواجبُ علىٰ الْمُسلمينَ أن يَعْتَزُّوا بدِينِهم، وبِمَا شَرعه اللهُ لهم مِنَ الأحكامِ النَّافعةِ، وما أمَرهم به مِنَ الأوامرِ التي فيها خَيْرُهُم، ويتجنَّبُوا ما نَهاهم عنه مما فيهِ ضَرَرُهُم، وأنْ يتميَّزُوا عن غَيْرِهم مِنَ النَّاسِ؛ لأنَّ اللهَ أعزَّهم بالإسلام، قال تعالىٰ: ﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمُ الأَعْلَوْنَ إِن كُنتُم مُّؤمِنِينَ﴾ [آل عمران:١٣٩]، فالإيمانُ يجعل الإنسانَ عاليًا علىٰ غَيْرِهِ بالصِّفاتِ والسماتِ الطَّيبة، ... والْمُسلمُ

---

(١) كحُبِّ الاعتقاداتِ النَّصرانيةِ، والعَلْمانيّةِ، والشُّيوعيّةِ، وغَيْرِهَا، وحُبِّ الْمُمثلين، واللاَّعبين، والْمُغَنِين، والحِزْبيين وغيرِهم مِنَ الكُفَّارِ، والْمُبتدعةِ والعُصاةِ.

كذلك لا يجوز التَّشبُّه بلباسِ الْمُبتدعة من مَشايخِ الرَّافضةِ، والصُّوفيّةِ، والأزهريّةِ، وغيرِهم من الشَّاذين في الدينِ.

(٢) كالأُمُورِ السّيَاسيّةِ الغربيّةِ من الْمُظاهراتِ، والاعْتِصَاماتِ، والْمَسِيرَاتِ وغيرِها، كلُّ ذلك مِنَ التَّشَبُّهِ بالنّصارىٰ، واليهود، والشُّيوعيين، وغَيْرِهِم.

(٣) وانظر: «فَيْضَ القَدِير» للمُناويِّ (ج٦ ص١٠٤)، و«التيسير بشرح الجامع الصغير» له (ج٢ ص٤١٠).

أعطاه اللهُ الميزةَ علىٰ غَيْرِهِ، فكيف يَتنازل عن هذه المرتبةِ إلىٰ ما دُونها، مما ليس فيه له فائدة.

فقوله ﷺ: (**مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ**)؛ قَوْمٌ هذا عامٌّ، هذا الحديثُ خَرَجَ مَخرج النَّهي، أي: لا تَشَبَّهُوا، (**مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ**)؛ يعمُّ الكُفَّار، والفُساق، والعُصاة، ففيه النَّهْيُ عَنِ التَّشبهِ بهؤلاءِ، نُهِيَ الْمُسلمُ أنْ يَتَشَبَّهَ بأحدِ هذه الأصناف، بل عليه أن يترفَّع بدينهَ، وخُلُقِهِ، وإسلامهِ علىٰ أن يتشبَّهَ بكافرٍ، أو يتشبَّهَ بالعُصاة، لأنّه إذا فَعَلَ ذلك فقد تنازلَ عن كرامتِهِ.

والتَّشبُّهُ في الظَّاهرِ يدلُّ علىٰ الْمَحبةِ في الباطن؛ لأنّه لو لم يكنْ يُحِبّ الْمُتشبَّه به، لَمَا تشبَّهَ به، وقد جاءَ في الحديثِ الآخرِ النَّهي عَنِ التَّشَبُّهِ باليهودِ والنّصارىٰ، وجاء الحديث بالنَّهْيِ عَنِ التَّشبُّهِ بالْمُشركين، والنَّهي عَنِ التّشبه بالمجوس، وبأي طائفةٍ من طوائفِ الكُفرِ كُلِّها، الْمُسلم لا يتشبَّهَ بهذه الطَّوائفِ الخاسِرَةِ: ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [المنافقون:٨].

وهذا الحديثُ فيه النَّهيُ عَن التَّشبُّهِ بغيرِ الْمُسلمين، بمَا في ذلك منَ الانْحِطَاطِ، والتَّنازلِ عن ما هو خَيْرٌ إلىٰ ما هو أَدْنَىٰ، وقد ابتُلِيَ كثيرٌ مِنَ الْمُسلمين بالتَّشَبّهِ بالكُفّارِ، والتَّشبهُ يرادُ به التّشبه بهم في عِباداتِهم، وفي دِينِهم، فنعمل مثل ما يعملون مِنَ البِدَعِ والْمُحْدثَات، لَمَّا أَحْدَثُوا الموالد صرنا نتشبه بهم فنعملُ الْمَوالد، هذا مُنحدرٌ مِنَ الْمُشركين، ومِنَ اليهودِ والنَّصارىٰ، لَمَّا كانوا يبنون علىٰ القُبور، صار بعضُ الْمُسلمين يبني علىٰ القُبور، لأن البناءَ علىٰ القُبور من عَادةِ اليهودِ والنّصارىٰ، **قال**

ﷺ: (**إِذَا مَاتَ فِيهِمْ الرَّجُلُ الصّالِحُ، بَنَوا عَلَىٰ قَبْرِهِ مَسْجِداً، وَصَوَّرُوا تِلْكَ الصُّوَر**).(١) فلما كان من عاداتهم البناءُ علىٰ معظَّميهم، صرنا نتشبه بهم، ولما كانوا يتتبعون الآثارَ، ويعظِّمون الآثار القَدِيمة لعُظَمائهم مِنَ الرُّسل، أو مِنَ العِبادِ، أو مِنْ الْمُلوكِ، صرنا نفعلُ مثلَ فعلهم، فنُحيي الآثار، وقد نَهَانَا النَّبِيُّ ﷺ عن ذلك؛ لأنّ إحياءَ الآثار للمُعظَّمين يجرُّ إلىٰ الشِّركِ، ولو علىٰ الْمَدَىٰ البعيد، تأتي أجيالٌ تظنّ أنّ من هذه الآثار ما هو نَافِعٌ، وما هو ضارٌّ، يُزيِّنُ لهم شياطين الجنِّ والإنسِ ذلك.

فَنَحْنُ مَنْهيُّونَ عَنِ التّشبهِ بالكُفّار في دينهِم، وفي عاداتِهم الْمُختصة بهم، كالتّشبُّهِ بهم في اللِّباس، والتّشبُّهِ بهم في الكَلَامِ، التَّشبُّهِ بهم في ما هو من خَصائصِهم، في العباداتِ وفي العاداتِ، أما الأشياء التي ليست من خَصائصِهم، إنّما هي عامةٌ، فهذا ليس من التّشبُّهِ مثل طلبِ الرِّزق، وتعلُّم الصِّناعات، وتعلمِ الحِرَف الْمُفيدة، وصناعةِ الأسلحةِ، هذا مُشتركٌ بين بَنِي آدَمَ، بل دينُنا أَمَرَنَا بذلك، وليس هذا مِنَ التَّشبُّهِ بهم، إنّما التشبه بهم فِيمَا لا فائدةَ فيه، لا في الدِّينِ، ولا في الدُّنيا، وإنّما هو مِنَ العاداتِ السِّيئةِ.

قوله ﷺ: (**فَهُوَ مِنْهُم**)؛ أقلّ أحواله التّحريمُ، لأنّ ظاهرَهُ أنّه يَقتدي بالكُفّار، لقوله: (**فَهُوَ مِنْهُم**) هذا ظاهِرُهُ أنّه يَكْفر، إذا تَشَبَّهَ بهم، ولكنَّ أقلَّ أحواله أنَّه يفيدُ التَّحريم؛ كما قالَ شَيْخُ الإسلام ابنُ تيميَّةَ رحمه الله، يقول: «أقلُّ أحواله أنَّه يفيدُ

(١) أخرجه البُخَارِيُّ في «صحيحه» (٤٣٤)، ومُسْلِمٌ في «صحيحه» (٥٢٨) مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رضي اللهُ عنها.

التَّحريم، وإنْ كانَ ظاهرُهُ أنّه يفيدُ الكُفر لقوله ﷺ: (**فَهُوَ مِنْهُم**) كَمَا قَالَ تعالىٰ: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ [المائدة:٥١].

فهذا الحديثُ هو أصلٌ عَظِيمٌ لاعْتِزَاز الْمُسلمين بدينهم، وتمسُّكِهِم بِمَا شرَّفهم اللهُ به مِنْ هذا الدِّين وآدابِهِ، وفيه التَّحذيرُ مِنَ التَّشَبُّهِ بالكُفّار). اهـ

قلتُ: فهذا الحديث هو أصلٌ عظيمٌ؛ لاعْتِزازِ المسلمين بدينهم الإسلامي، وتمسُّكِهِم بما شرَّفهم الله به من هذا الدين وآدابِهِ، وأخلاقِهِ، وفيه التَّحذيرُ من التَّشبُّهِ بالكُفّارِ، والْمُبتدعَةِ، والعُصاةِ الشَّاذين في الحياةِ الدُّنيا، والله ولي التوفيق.

قال تعالىٰ: ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [المنافقون:٨].

قلتُ: والنَّبِيُّ ﷺ قَدْ بَلَّغَ الأمانةَ، وَأَدَّىٰ الرِّسالةَ، ونَصَحَ الأُمَّةَ؛ وَحَذَّرَهَا في أحاديثٍ كَثِيرةٍ، وفي مُناسباتٍ عَدِيدةٍ مِنَ التَّشبُّهِ بالكَافِرين، والْمُبتدعِين، والعاصِين[1]، جُمْلَةً وتَفْصِيلاً.[2]

قلتُ: لأنَّ أَعْمالَ هَؤُلاءِ مبناها عَلَىٰ الضَّلالَ، والانْحِرَافِ، والفَسَادِ في الأَرْضِ، فلا يُؤْجَرُونَ عَلَيْهَا لمخالفَتِهَا للشَّرْعِ[3]، كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنْ

---

(١) فلْيحذر الْمُسلم مِنَ الوُقوعِ فِي التَّشبهِ بأهلِ الفسادِ.

(٢) وانظر: «من تشبَّهَ بقومٍ فَهُوَ مِنْهُم» للعقل (ص٤).

(٣) فالتَّشبه بهؤلاءِ يُوقع الْمُسلم بالتبعيةِ، والتَّقليدِ لهم في العِباداتِ والعَاداتِ، وفي هذا مُشاقةٌ لله تعالىٰ، ولرسولهِ ﷺ، واتِّباع سبيلِ غيرِ الْمُؤمنين، وفي هذا وعيدٌ شديدٌ.

=

عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا﴾ [الفرقان:٢٣]، **وَكَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ، فَهُوَ رَدٌّ).**(١) **وفِي رِوَايَةٍ: (مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ).**

قلتُ: وَقَدْ أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ هذه الأُمَّةَ سَتَقَعُ طَوائفٌ مِنْهَا فِي تَقْلِيدِ سُنَنِ الكَافِرِينَ، والْمُبتدِعِينَ الهالكِينَ، وهذه السُّنَنُ تكون في العَقائِدِ، والعِباداتِ، والأَحْكَامِ، والأَعْيَادِ، واللِّبَاسِ، والأَخْلاقِ، والعِياذُ باللهِ.

فَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (لَتَتَّبِعُنَّ سُنَّةَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ شِبْرًا بِشِبْرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّىٰ لَوْ دَخَلُوا جُحْرِ ضَبٍّ لاتَّبَعْتُمُوهُمْ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، الْيَهُودُ، وَالنَّصَارَىٰ؟ قَالَ: فَمَنْ).(٢)

قلتُ: وهذا يَقْتَضِي الْمَنع من كلِّ ما كان من خَواص الكُفّار، لذمِّ التَّشبه باليهودِ والنَّصارىٰ.(٣)

=

قال تعالىٰ: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء:١١٥].

(١) أخرجه البُخَارِيُّ في «صحيحه» (ج٢ ص٩٥٩)، ومُسْلِمٌ في «صحيحه» (ج٣ ص١٣٤٣) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) أخرجه البُخَارِيُّ في «صحيحه» (ج٣ ص ٢٧٤)، ومُسلم في «صحيحه» (ج٤ ص١٦٣١).

(٣) وانظر: «اقتضاء الصَّراط الْمُستقيم» لابنِ تَيْمِيَّةَ (ج١ ص٤٨٢)، و«البِدَعَ في الدِّين» للشَّيْخ أحمد البنعليِّ (ج٤ ص١٦٧).

قلتُ: وإنّ التَّشبه يكونُ جُزئيًا؛ كما يكون كُليّاً، والله المستعان.

وانظر: «فيض القدير» للمُنَاوِيِّ (ج٦ ص١٠٤).

قالَ الإمامُ ابنُ القَيِّم رحمه الله في «مسألةِ السَّماعِ» (ص٣٥٠): (فأخبرَ ﷺ أنَّهُ لابدَّ مِنْ أن يكونَ في الأُمَّةِ مَنْ يَتَشَبَّهُ باليَهُودِ والنَّصارىٰ، وبفارسَ الرُّومِ، وَظُهُورُ هذا الشَّبَهِ فِي الطَّوائِفِ[1]؛ إنَّما يَعْرِفُهُ مَنْ عَرَفَ الحَقَّ وضِدَّهُ، وَعَرَفَ الواجبَ والواقِعَ، وطَابَقَ بينَ هذا وهذا، وَوَازَنَ بين ما عليهِ النَّاسُ اليَوْمَ، وبينَ ما كانَ عليهِ السَّلَفُ الصَّالِحُ). اهـ

وَعَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَه حِينَ رَأَىٰ عَلَيْهِ ثَوْبَيْنِ مُعَصْفَرَيْنِ: (إِنَّ هَذِهِ مِنْ ثِيَابِ الْكُفَّارِ فَلَا تَلْبَسْهَا).[2]

قلتُ: فتعليلُه ﷺ للنَّهي بأنّ هذه الثيَّاب مِنْ ثيابِ الكُفّار، يقتضي الْمَنع من كلِّ ما كان مِنْ خَواصِ الكُفّارِ.[3]

قالَ العلَّامةُ أحمد شاكر في «تعليقه علىٰ المُسْند» (ج١٠ ص١٩): (هذا الحديثُ يدّل بالنّصِ الصَّريح علىٰ حُرمةِ التَّشبه بالكُفّار في الْمَلْبس، وفي الحياةِ والْمَظْهر، ولم يختلفْ أهلُ العلمِ مُنذ الصَّدر الأَوَّلِ في هذا). اهـ

---

(١) ولقد ظَهَرَ هذا الشَّبَهِ في الجماعات الإسلامية اليوم حيثُ تَشَبَّهُوا باليهودِ والنَّصارىٰ، وبفارسَ الرُّوم في تفرقِهم، وسِياستهِم، وأفكارِهم، ولباسِهم، وغيرِ ذلك، ثمَّ تَدَّعِي هذه الجماعات أنَّها ضدّ النَّصارىٰ في الغربِ، وضدَّ فارس في إيران، واللهُ الْمُستعان.

(٢) أخرجه مُسْلِمٌ في «صحيحه» (ج٣ ص١٣١٠).

(٣) **قلتُ**: ومِنِ اخْتصاصِ الكُفَّارِ كثرة اللَّعبِ واللّهوِ في الحياةِ الدُّنيا، فمن قلَّدهم في لَعبهِم ولهوهِم، وأكثر من ذلك فقد شابه الكُفَّار، وَوَقَعَ في الْمُحرمِ المنهيِ عنه، كذلك من تعلَّم السياسة الغربية، ونشرها في بُلدانِ الْمُسلمين فقد شابههم، والعياذُ باللهِ.

قلتُ: وهذا فيه دَلِيلٌ عَلَىٰ أنَّ اللِّبَاسَ إذا كانَ مِنْ خَصائِصِ الكُفَّارِ، فلا يجوزُ للمُسْلِمِ لبسه، ومِنْ ذَلِكَ لبس «البَنطلون»، ولباس «الكنِيسةِ» الذي يُلبس عند تَخْرِيجِ طلبةِ الجامعاتِ، وغيرِ ذَلِكَ، فلا يجوزُ لبس ذَلِكَ في بلادِ الْمُسلمينَ، وإنْ كَثُرَ لبس ذَلِكَ بَيْنَ النَّاسِ، فالعِبْرَةُ باللِّباسِ الإسلاميِّ.

قال تعالىٰ: ﴿إِنْ تُطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٤٩].

قلتُ: فعلىٰ هذَا يَكُونُ إخبار النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الأُمَّةِ أَنَّها سَتتبعُ سَنَنِ الأُممِ الهالكةِ؛ إنَّما يَعْني طوائف مِنْ هذهِ الأُمَّةِ، وَهُمْ الجَماعاتُ الحزبِّيةِ، والجماعاتُ الْمَذْهبيَّةِ في هذا الزَّمَانِ، وَهُمْ أهلُ الافْتِرَاقِ؛ الَّذِينَ افْتَرَقُوا عَنْ أَهلِ السُّنَّةِ والجمَاعةِ في الأُصُولِ والفُرُوعِ[1]، وهُؤلاءِ الْمُبتدعةِ تَشَبَّهُوا باليَهُودِ والنَّصَارَىٰ في افْتِرَاقِهِم في دِينِهِم.[2]

قال تعالىٰ: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾ [آل عمران: ١٠٥].

---

(١) ولا يَقْصُد النَّبِيُّ ﷺ أُمةَ الإجابة التي اسْتجابت للهِ تَعالىٰ، ولرسولهِ ﷺ في الأُصولِ والفُروعِ.

فهذه الأُمَّةُ لا تَقَعُ فِي مُشابهةِ الكافرينَ، والْمُبتدعينَ، والسِّياسيينَ الجهلةِ، جُملة وتفصيلاً، فَهِيَ مَحفوظَةٌ مِنَ اللهِ تَعالىٰ في كُلِّ زمانٍ، وحفظ دينها إلىٰ قِيَام السَّاعةِ.

فالأمرُ إنَّه سَتبقىٰ أُمَّة الإجابة، وهم الَّذين علىٰ السُّنَّةِ لا يَتَشَبَّهُونَ بالهالكِينَ، وستبقىٰ مُسْتمسكة بالحقِّ، لا يضرّها مَنْ خَذَلَهَا، ولا مَنْ عَاداها في كُلِّ زمانٍ إلىٰ قيامِ السَّاعةِ، والله تَكَفَّلَ بالحِفْظِ.

(٢) **قلتُ**: ولا يجوزُ التشبه بالْمُبتدعةِ فِي احْتفالاتهم؛ مِثْلُ: الاحتفال بالمولدِ، والاحتفال بالإسْراءِ والمعراجِ، والاحتفال بليلة سَبْعٍ وعِشرين مِنْ رَمضان، والاحتفال بنصف شَعبان، وغيرِ ذلك من الاحتفالاتِ البدعيَّةِ.

وقال تعالىٰ: ﴿وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ (٣١) مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [الروم:٣١ و٣٢].

قلتُ: وهذا يَدلُّ عَلَىٰ أَنَّ أَوَّلَ الأُمورِ التي وَرَدَ النَّهيُ عنها صَراحَةً فِي الشَّرْعِ الحَكِيم عَنِ التَّشَبُّهِ بالكَافِرِينَ فِيهَا الإفْتِراق في بالدِّين.

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ تَفَرَّقَتْ عَلَىٰ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةٍ، وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَىٰ ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ مِلَّةٌ، كُلُّهُمْ فِي النَّارِ إِلَّا مِلَّةً وَاحِدَةً، قَالُوا: وَمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي).

حديثٌ حسنٌ

أخرجه التِّرْمِذِيُّ في «سُننِهِ» (ج٥ ص٢٦)، والحاكمُ في «الْمُسْتدرك» (ج١ ص١٢٨)، وابنُ وَضَّاحٍ في «البدَعِ» (ص٩٢)، واللاَّلَكَائِيُّ في «الاعتقاد» (ج١ ص١٠٠)، والآجُرِّيُّ في «الشَّريعة» (ص١٥)، وابنُ بَطَّةَ في «الإبانة الكُبرىٰ» (ج١ ص٣٦٩).

بأسانيدٍ حسنةٍ.

قلتُ: فإذا نُهِيَ عَنِ التَّشَبُّهِ بالْيَهُودِ والنَّصَارَىٰ وَغَيْرِهِم، فاقْتَضَىٰ ذَلِكَ وُجوبُ مُخالفتِهِم في جَمِيعِ ما يَختصُّ بهِم، وهذه المخالفةُ مِنْ أَكبرِ مَقاصدِ بعثةِ النَّبِيِّ ﷺ فانتبه.

فعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (خَالِفُوا الْمُشْرِكِينَ أَحْفُوا الشَّوَارِبَ، وَأَعْفُوا اللِّحَىٰ).[1]

قلتُ: فأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي هَذَا الحَدِيثِ بمُخالفَةِ الْمُشركِينَ مُطْلَقًا.

قالَ الشَّيْخُ أَحمدُ بنُ حَجَرٍ البنعليّ رحمه الله في «البِدَعِ في الدِّين» (ج٤ ص١٦٦): (ولهذا كانَ هذا التَّشبُّه بهم مُحرمًا). اهـ

وقالَ الشَّيْخُ أحمدُ بنُ حَجَرٍ البنعليِّ رحمه الله في «البِدَعِ في الدِّين» (ج٤ ص١٦٧): (وإِذَا كَانَتْ مُخالفتُهم سَببًا لظُهُورِ الدِّينِ، فإِنَّما الْمَقْصُودُ بإِرْسَالِ الرُّسل، أَنْ يَظْهَرَ دِينُ اللهِ تَعَالَىٰ علىٰ الدِّينِ كُلِّه؛ فتكونُ نَفْسُ مُخالفتِهم مِنْ أَكْبَرِ مَقاصِدِ البَعْثَةِ). اهـ

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ اليَهُودَ، وَالنَّصَارَىٰ لاَ يَصْبُغُونَ، فَخَالِفُوهُمْ).[2]

أَيْ: لا يَصْبُغُونَ شَيْبَ اللِّحيةِ، وشَيْبِ الرَّأْسِ، فخالِفُوهُمْ، واصْبِغُوا بِغَيْرِ السَّوَادِ، لأَنَّهُ مَنْهِيٌ عَنْهُ.[3]

وَهَذَا الحديثُ يَدلُّ عَلَىٰ أَنَّ مخَالفةَ الكُفَّارِ في الدِّينِ مَقْصُودَةٌ، فكيفَ نوافِقُهُم فِيمَا يَخْتَصُّ بهِم مِنَ الْمُنْكَراتِ؟!.

---

(١) أخرجه البُخَارِيُّ في «صحيحه» (ح٥٨٩٢)، ومُسْلِمٌ في «صحيحه» (ح٢٥٩).

(٢) أخرجه البُخَارِيُّ في «صحيحه» (ح٣٤٦٢).

(٣) وانظر: «إرشاد السّاري» للقَسْطَلاَنِيِّ (ج٧ ص٤٦٨).

قلتُ: فالحَذَرَ الحَذَرَ مِنْ هذهِ الصِّفاتِ الخَبِيثَةِ، والاخلاقِ الرَّذِيلَةِ، فإنَّها بابُ كُلِّ شَرٍّ، بل هِيَ الشَّرُّ كُلُّه، والعياذُ باللهِ.

وعَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (خَالِفُوا الْيَهُودَ فَإِنَّهُمْ لَا يُصَلُّونَ فِي نِعَالِهِمْ وَلَا خِفَافِهِمْ).

حديثٌ حسنٌ

أخرجه أَبُو داودَ في «سُننِهِ» (ح٦٥٢)، والحَاكِمُ في «الْمُسْتدركِ» (ج١ ح٩٥٦)، وابنُ حِبَّان في «صَحِيحِهِ» (ص٦٦٢ ح٢١٨٦)، والبَغَوِيُّ في «شَرْحِ السُّنَّة» (ج٢ ح٥٣٤)، والْبَيْهَقِيُّ في «السُّنن الكُبرىٰ» (ج٢ ح٤٢٥٧)، والْبَزَّارُ في «الْمُسْنَدِ» (ج٨ ح٣٤٨٠)، والدُّولَابِيُّ في «الكنىٰ والأسماء» (ج١ ح٧٣١)، مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ عن مَرْوَانَ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ مَيْمُونَ الرَّمْلِيُّ، عَنْ يَعْلَىٰ بْنِ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، عَنْ أَبِيهِ به.

قلتُ: وهَذَا سَندُهُ حسنٌ، من أجْلِ هلالِ بنِ مَيْمون الرَّمْلِيّ، وهو صدوقٌ؛ كما قال ابنُ حَجَرٍ في «تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» (ص ٥٧٦).

وكذلكَ يَعْلىٰ بن شَداد بنِ أَوْسٍ الأنصاريِّ، وهو صدوقٌ؛ كَمَا قالَ ابنُ حَجَرٍ في «تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» (ص٦٠٩).

والحَدِيثُ صَحّحه العلاَّمةُ الأَلبانيِّ رحمه الله في «صَحِيحِ سُننِ أَبِي دَاودَ» (ج٣ ص٢٢٥)، **وقال الشَّوْكَانِيُّ رحمه الله في «نَيْلِ الأوطارِ» (ج٣ ص١٤٥)**: (لَا مَطْعَنَ فِي إِسْنَادِهِ). اهـ

قلتُ: وفي هذَا الحديث أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بمُخالفةِ اليَهودِ الَّذين لا يُصلُّونَ في نِعالِهم؛ فَأَمَرَنَا ﷺ أَنّ نُصلِّي بالنِّعال.

وَعَنْ حُذَيْفَةَ بنِ اليَمَانِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ تَشْرَبُوا فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ وَالفِضَّةِ، وَلاَ تَأْكُلُوا فِي صِحَافِهِمَا، فَإِنَّهَا لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَلَكُمْ فِي الآخِرَةِ».(١)

قلتُ: فاتِّخاذُ أوانِي الذَّهَبَ والفِضَّةَ، تَشبهاً بالكفَّارِ.(٢)

قالَ الشَّيْخُ أحمدُ بنُ حَجَرٍ البنعليِّ ﷾ في «البِدَعِ في الدِّين» (ج٤ ص١٦٩):

(أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أنَّ أمَّتَهُ سَتفعلُ ما فعلتْهُ الأُممُ قَبْلها، وَمَا أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي تِلْكَ الأحاديثِ الكَثيرةِ التَّي أوردتُ القَليلَ منها، إلاَّ ليُحِذِّرَ أُمَّتَهُ مِنَ الوُقوعِ فِيمَا وَقَعَتْ فيهِ الأُممُ السَّالفة، كَمَا أَنَّكَ سَمِعْتُ، أَوْ قَرأت بعض الأدلةِ مِنَ الكِتَابِ، والسُّنَّةِ علىٰ الأَمْرِ بمُخالفِتِهم، والنَّهي عَنْ سُلوكِ مَسلكِهم فاعْلَم الآن: أنَّ الأمةَ الإسلاميَّة لم يَنْتَفِعُوا بالتَّحْذِيرِ الواردِ عَنِ البَشِيرِ النَّذِيرِ، كَمَا لم يَمْتَثِلُوا أَمْرَ الكِتَابِ والسُّنَّةِ؛ بمُخالفةِ الكُفَّارِ، ولم يَنْتَهُوا عَنْ مُشابهتِهم، فَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ وَقَعَتْ الأُمةُ، أو أَكثرُهَا فِيمَا أَخْبَرَ بهِ ﷺ؛ أنَّهُم يقعونَ فيهِ حَذْوِ النّعل بالنّعل، وأَعْني بذَلِكَ أنَّهم قَلَّدَ الأكثرون مِنَ الأُمَّةِ الإسلاميّة الكَفرة، والْمَلاَحدة في كَثِيرٍ مِنْ أُمُورهِم، وأحوالهِم). اهـ

قلتُ: والأدلةُ واضحةٌ في الأمرِ بمُخالفةِ الكُفَّارِ، والنَّهيِ عَنِ التَّشَبُّهِ بهم.

---

(١) أخرجه البُخَارِيُّ في «صحيحه» (ح٥٤٢٦ و٥٦٣٢ و٥٦٣٣ و٥٨٣١ و٥٨٣٧)، ومُسْلِمٌ في «صحيحه» (ح٢٠٦٧).

(٢) وانظر: «اقتضَاء الصِّراط الْمُستقيم» لابنِ تَيْمِيَّةُ (ص٢١٥).

فَعَنْ مُطَرِّفٍ قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكًا يَقُولُ: (وَسُئِلَ عَنِ الدَّاءِ العُضَالِ، فَقَالَ مَالِكٌ: هُوَ الهَلَاكُ فِي الدِّينِ).(١)

قال تعالىٰ: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُم إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة:١٩٥].

وقال تعالىٰ: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء:١١٥].

قلتُ: والظَّاهِرُ أنَّ مَضمونَ الآيةِ: إنَّ مَنْ يُشاقق الرَّسولَ ﷺ، ويُخالف الْمُؤمنين في اتِّباعهِ، ويتبع غَيْرَهُ فِي الاعتقاداتِ الفاسدةِ، وينشرها بَيْنَ النَّاسِ، فيدخل في الوَعِيدِ كائنًا مِنْ كان(٢)؛ لقولهِ تَعَالَىٰ: ﴿نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء:١١٥].

ومنه؛ قوله تعالىٰ ﴿يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمَامِهِمْ﴾ [الإسراء:٧١]؛ أَيّ: مِنْ أَئِمَّةِ الضَّلالَةِ، وَغَيْرِهِم، الَّذِين اتَّبعوا مِنَ الأَحْكَامِ عَلَىٰ غَيْرِ سَبِيلِ الْمُؤمنينَ في البُلدانِ الإسلاميَّةِ.

---

(١) **أثرٌ صحيحٌ**.

أخرجه ابنُ المقرئ في «الْمُعجم» (ص١٩٩)، وعَبْدُ الله بن أحمد في «السُّنَّةِ» (٣٨٧)، والخَطِيبُ البَغْدَادِيُّ في «تَارِيخِ بَغْدَاد» (ج١٥ ص ٥٤٤)، وابنُ عَدِيّ في «الكَامِلِ» (ج٨ ص٢٣٧).

وإسنادُهُ صحيحٌ.

(٢) وانظر: «فتح القدير» للشَّوْكَانِيِّ (ج١ ص٤٦٣)، و«البَحْر الْمُحيط» للأبي حَيَّان (ج٣ ص٤٩٦)، و«تفسير القرآن» لابن كَثِيرٍ (ج٣ ص٢١٨).

فقولُهُ تَعَالَىٰ: ﴿نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ﴾ [النساء:١١٥]؛ أَيْ: نجعله واليـًا لِمَا تَوَلاَّهُ مِنَ الضَّلاَلِ، فيُضله، ويتركُه بينه، وبين ما اخْتَارَ لنفسهِ مِنَ الضَّلاَلِ الْمُبين[1]، والعياذُ باللهِ.

اللَّهُمَّ فَلَكَ الحَمْدُ، وإِلَيْكَ الْمُشْتَكَىٰ، وَأَنْتَ الْمُسْتَعَانُ،

وَبِكَ الْمُسْتَغَاث، وَعَلَيْكَ التُّكْلَان، ولا حَوْلَ

وَلَا قُوَّة إِلَّا بِكَ، وَأَنْتَ

حَسْبُنَا وَنِعْمَ

الْوَكِيلِ

(١) وانظر: «روح المعاني» للآلوسيّ (ج٥ ص١٣٢)، و«فتح القدير» للشَّوْكَانيِّ (ج١ ص٤٦٣)، و«البَحْر الْمُحيط» لأبِي حَيَّانَ (ج٣ ص٤٩٦).